الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الاربعاء

22 **ذو القعدة** 1435 –17 **سبتمبر** 2014

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
هيئة حقوق الإنسان	2
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	4
حقوق الإنسان فى العالم	20

هيئة حقوق الإنسان

السعودية تطالب المجتمع الدولي بتقديم النظام السوري وأعوانه إلى العدالة

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 22 ذو القعدة 1435هـ - 17 سبتمبر 2014م
اضغط هنا

جنيف – «الحياة»
أعربت السعودية عن بالغ قلقها لما أكده تقرير اللجنة الدولية للتحقيق في سورية من تفاقم وتدهور الأوضاع نتيجة استمرار النظام السوري الفاقد لشرعيته في قتل وتشريد أبناء الشعب السوري في انتهاك مستمر وممنهج لحقوق الإنسان بما يمثل جرائم حرب ضد الإنسانية، وآخرها وليس نهايتها ما ثبت لدى لجنة التحقيق من استخدام النظام السوري السلاح الكيمياوي 8 مرات مختلفة خلال شهري نيسان (أبريل) وأيار (مايو) المنصرمين، كما طالبت المجتمع الدولي بتقديم النظام السوري وأعوانه إلى العدالة.
وأكد أمين مجلس هيئة حقوق الإنسان في السعودية أحمد اليحيى في كلمة ألقاها أمام مجلس حقوق الإنسان اليوم رفض المملكة وإدانتها للإرهاب بأشكاله وصوره كافة، ودعمها بكل قوة لقرار مجلس الأمن رقم 2170 ومساندة الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب كما عبر عنها بيان جدة بتاريخ 11 سبتمبر وبيان باريس بتاريخ 15 سبتمبر الجاري، وأن المملكة العربية السعودية تدين وبكل شدة هذا النظام وتشجب ما يقوم به من قتل وتشريد لأبناء شعبه تحت ذريعة مكافحة الإرهاب الذي عمل هو على دعمه وتقديم التسهيلات له حتى انتشر في الدول المجاورة.
كما طالب في الوقت نفسه المجتمع الدولي بالتحلي بالشجاعة الكافية لتقديم النظام السوري وأعوانه للعدالة الدولية حتى لا يسجل التاريخ مرة أخرى إفلات نظام قمعي من العقاب.
وقال اليحيى إن المملكة كانت ولا تزال وستظل تقوم بدورها الإنساني في مساعدة الشعب السوري الشقيق والتخفيف من معاناته، إذ بلغ ما تم التبرع به لهذا الغرض ما يزيد عن 400 مليون دولار منذ بداية معاناتهم في عام 2011.
واختتم كلمته بالتأكيد على ضرورة توحيد الجهود لإنقاذ الشعب السوري وتوفير كل أشكال الدعم الضروري للمعارضة المعتدلة الممثلة في الائتلاف الوطني الذي وافق أكثر من نصف دول العالم على اعتباره الممثل الوحيد للشعب السوري الشقيق.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

"الشورى": نظام الإعلام يتجاهل عصر "التواصل" و"البلوغر" و"يوتيوب"

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 22 ذو القعدة 1435هـ - 17 سبتمبر 2014م
اضغط هنا

الرياض - خالد العمري

شن رئيس لجنة حقوق الإنسان في مجلس الشورى السعودي الدكتور عبدالله الظفيري هجوماً لاذعاً على مشروع نظام الإعلام المرئي والمسموع، واعتبره مصادرة لحرية التعبير وإبداء الرأي، كما أنه يقصي صاحب الفكر الوطني، ويستقطب الساعين إلى الثراء بالمسابقات والأغاني الهابطة مثل ما هو معروض حالياً - طبقاً لقوله. وقال الظفيري في جلسة الشورى أمس (الثلثاء)، إن النظام يفتح المجال لمصادرة حرية التعبير، خصوصاً في ثلاثة ضوابط متمثلة في ألا يفسد المرخص له علاقة المملكة مع الدول العربية والإسلامية والصديقة، وأن يلتزم بهذا النظام وكل أنظمة متعلقة، إضافة إلى أي ضابط يضعه مجلس إدارة الإذاعة والتلفزيون. وعلق الظفيري على الضوابط الثلاثة، مستغرباً أنه «عندما أتحدث عن موضوع في دولة عربية أو أجنبية أو إسلامية بكل احترام بعيداً عن الإسفاف وأبدي وجهة نظري، ممكن أن يقال هذا الكلام يفسد العلاقة بين المملكة والدولة»، مضيفاً: «لا يكفي أن تحرم من حرية التعبير، حتى الأنظمة الأخرى يمكن أن تعاقب عليها»، وهو ما عده تسلطاً على المرخص له. وتهكم الظفيري على نظام الإعلام المرئي والمسموع لأنه وضع لعصر غير الذي نعيشه، مؤكداً أنه «وضع حينما كان المجتمع لا يعرف إلا القناة الأولى والقناة الثانية وإذاعة الرياض»، مشيراً إلى أن بنوده تجاهلت الثورة الإعلامية التي يشهدها العالم، مطالباً لجنة الثقافة والإعلام في المجلس بإعادة النظر في الشروط المفروضة، لأنها لا تخدم حرية الرأي والتعبير. ولم يسلم النظام المطروح للنقاش في المجلس من انتقادات بقية الأعضاء، إذ أشاروا إلى تناقض في مواده، فضلاً على أنه يشمل الرقابة على المدونات وقنوات «يوتيوب»، كما أنه تجاهل بشكل كامل ما يتعلق بذوي الاحتياجات الخاصة. يذكر أن نظام الإعلام المرئي والمسموع من 27 مادة، وتهدف إلى تنظيم وتطوير نشاط الإعلام المرئي والمسموع داخل المملكة، والعمل على توفير البيئة الاستثمارية الملائمة له، والعمل على أن يكون محتواه متسقاً والسياسة الإعلامية للمملكة. وعلى تقرير آخر، تشابهت انتقادات أعضاء الشورى لوزارة الاقتصاد والتخطيط مع ما ذكروه في الأعوام الماضية، باستثناء شهادة ثناء وحيدة للدكتور مشعل السلمي حين حيّا الوزارة، إذ اعترفت في تقريرها أنها لا تملك الخبرة الكافية للقيام بمشاريعها، مضيفاً: «هذه مصارحة لم نتعودها من الجهات الحكومية»، وطالب بإنشاء شركة تعنى بالمشاريع الحكومية من أجل أن تتفرغ الوزارات لأعمالها. وعاد السلمي منتقداً للوزارة لأنها لم تورد في تقريرها السنوي أية معلومات عن نشاطها الاقتصادي، وهو ما يمثل 50 في المئة من عمل الوزارة، وهو ما أكده أعضاء آخرون بأن التقرير وصفي، مطالبين بتصحيح وضع الوزارة وأن تقدم دراسات للمتغيرات التي تمر بها المملكة، مثل اكتظاظ المدن والبطالة وغيرها من القضايا الوطنية الملحة. من جهة ثانية، طالب المجلس وزارة المالية بسداد الفرق بين رأس المال المصرح به ورأس المال المدفوع لصندوق التنمية الصناعية السعودي، ودعا الصندوق إلى رفع الحد الأعلى للضمان المحدد في برنامج كفالة لتمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة والتنسيق قبل إيقاف القرض.

الشامان: «الإفتاء» لم تحد من فتاوى أصبحت مضحكة

< استغربت عضو مجلس الشورى الدكتورة أمل الشامان أن الرئاسة العامة للبحوث العلمية ولإفتاء لم تقم بدورها في الحد من فتاوى أصبحت أداة ضحك وفكاهة في وسائل الإعلام الغربية، فضلاً عن الإساءة إلى الإسلام وتشويه صورته. وطالبت الشامان من الإفتاء الاعتماد على الأمر الملكي الصادر في مطلع رمضان عام 1431هـ القاضي بقصر الفتوى على أعضاء هيئة كبار العلماء، مشيرة إلى أن الغرض من الأمر الملكي الحد من فوضى الفتاوى غير المسؤولة وهو ما لم يحدث. ولم تقتنع الشامان برد مندوبي الإفتاء الذي اكتفى بإرسال نسخة من الأمر الملكي للجهات المعنية، وأن

المسؤولية مشتركة، واقترحت أن تتعاون الرئاسة مع الجهات المعنية لإيجاد لائحة تنظيمية، لضبط عمل الفتوى في المملكة تنفيذاً للأمر الملكي. وقالت الشامان إن أهداف الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء العام غير واضحة، وأولوياتها يجب أن تعكس حاجات المجتمع وقضاياه الملحة، موضحةً أن النظام يعطي الحق للرئاسة بالمبادرة في اختيار البحوث، متسائلة عن غياب الأولويات البحثية للقضايا الملحة في المجتمع، مثل: قضايا الفكر المتطرف، والإساءة للدين، أو قضايا الإلحاد، أو غيرها من القضايا الدخيلة على المجتمع. ولفتت الشامان إلى أن توصيات مجلس الشورى للإفتاء تتكرر منذ 13 عاماً، وتتمحور على أربع نقاط، هي الدعم المادي، والدعم الوظيفي، فتح مكاتب أو إدارات، زيادة أعضاء الإفتاء، مطالبة بتوصيات تؤدي إلى تحقيق أهداف الجهاز بكفاءة وفاعلية. وفي السياق ذاته، اقترح أعضاء أن تستحدث مراكز للإفتاء في قضايا الطلاق بالتعاون مع محاكم الأحوال الشخصية، وإعادة النظر في قسم الترجمة لكي تنشر الثقافة الوسطية، خصوصاً بعد أن شوهت الجماعات الإرهابية الدين الإسلامي المعتدل - بحسب تعبير الأعضاء.

الحياة AL HAYAT

"الشؤون الاجتماعية": ترسية 1000 مركبة لذوي الاحتياجات الخاصة خلال أسبوع

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 22 ذو القعدة 1435هـ - 17 سبتمبر 2014م

اضغط هنا

الرياض – هليل البقمي

أكدت وزارة الشؤون الاجتماعية أنها مستمرة في تأمين المركبات المجهزة للمعوقين، مبينة أن ما تم تسليمه للمعوقين وأسرهم بلغ 2655 مركبة مجهزة حتى الآن. وأوضح المدير العام للعلاقات العامة والإعلام الاجتماعي المتحدث الرسمي لوزارة الشؤون الاجتماعية خالد الثبيتي أنه منذ أن أسندت إليها مهمة تأمين المركبات المجهزة للمعوقين فور اعتماد المبلغ المخصص، اتخذت الإجراءات النظامية والتنفيذية لتحقيق الغرض، موضحاً: «تم إجراء الخطوات النظامية من إعداد ضوابط تنظيمية لمنح السيارات، والطرح في منافسة عامة، إذ استغرقت أربعة أشهر تقريباً». وأكد أن الوزارة طرحت المنافسة الأولى لـ1000 مركبة في 26-9-1432هـ ، وتم توزعيها على المستحقين من المعوقين في حينه، فيما طرحت المرحلة الثانية من البرنامج بتاريخ 18-3-1433هـ وتمت ترسيتها على متعهد وطني، وسلّم منها 901 مركبة، مضيفاً أنه عند تعثر المتعهد عن الإيفاء بالتزامه التعاقدي في المدة النظامية سحبت الوزارة العملية منه نظاماً. وأشار الثبيتي إلى أن المرحلة الثانية أعيد طرحها ثانية وفق النظام، ورست بتاريخ 11-3-1435هـ، مضيفاً: «بدأ التوريد، إذ تم صرف 754 مركبة حتى الآن، وما زال التوريد اليومي مستمراً حتى استكمال العدد المطلوب، ووصل ما تم تسليمه إلى أبنائنا المعوقين حتى الآن 2655 مركبة»، مؤكداً أن ما تبقى من المنافسة الحالية سيتم تسليمه خلال الفترة ما بين 90 و100 يوم ليصل إجمالي المركبات المجهزة إلى 5400 مركبة، فيما ستتم ترسية ألف مركبة إضافية خلال الأسبوع الجاري.

يذكر أن وزارة الشؤون الاجتماعية تتولى تأمين المركبات المجهزة للمعوقين منذ ثلاثة أعوام تقريباً تنفيذاً للأمر السامي الصادر سابقاً والقاضي بالموافقة على تولي «الشؤون الاجتماعية» تأمين سيارات تناسب حاجات الأشخاص ذوي الإعاقة وتخدمهم وأسرهم، وتوفّر لهم من خلالها وسيلة أساسية وضرورية تسهل تنقلاتهم وتعينهم في تيسير حياتهم وتخفيف الأعباء والمتطلبات المالية. وحددت وزارة الشؤون الاجتماعية الأولوية في منح السيارات للمعوقين في عوامل صحية واجتماعية، منها أن يكون الشخص من ذوي الإعاقة الجسمية، مثل الشلل الرباعي والبتر المزدوج وضمور الأطراف الأربعة، والشلل النصفي ومن لديهم إعاقة ذهنية أو حسية أو كليهما، في حين تشمل العوامل الاجتماعية الأسر ذات الدخل الاقتصادي المنخفض، وذات الحالة الصحية السيئة، ووجود أكثر من شخص من ذوي الإعاقة في أسرة واحدة، والأماكن التي يقطنونها، إذ إن الأولوية لمن يعيشون في مناطق نائية.

غرب المملكة وشرقها يتصدران في قضايا "الزواج المختلط"

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 22 ذو القعدة 1435هـ - 17 سبتمبر 2014م
اضغط هنا

الدمام – رحمة ذياب

تصدرت المنطقتان الغربية والشرقية في عدد عقود زواج غير السعوديين، أو أحد طرفي العقد سعودي والآخر مقيم، وذلك خلال العام الحالي والماضي، بحسب إحصاءات وزارة العدل. فيما كشف قانوني أن غالبية القضايا الأسرية المنظورة في المحاكم تتعلق بالطلاق والنفقة والحضانة.

وكشفت آخر إحصاءات أصدرتها الوزارة أن المحكمة العامة في مكة المكرمة تصدرت خلال العام الماضي في عقود زواج غير السعوديين أو التي يكون أحد طرفي العقد سعودياً والآخر غير سعودي بمعدل 3.848 قضية، تلتها المدينة المنورة 1.690 قضية، ثم المنطقة الشرقية بواقع 1.398 قضية. وتساوت عدد القضايا المتعلقة بعقود الزواج في مكة المكرمة بين العامين الماضي والحالي، وفي المدينة المنورة هبط مؤشر القضايا بنسبة خمسة في المئة، أما في الشرقية فزادت القضايا المسجلة في كل من محكمة الدمام والخبر والقطيف، ووصل الإجمالي إلى 1.425 قضية».

وقال المحامي أحمد السبيعي لـ «الحياة»: «إن قضايا غير السعوديين في عقود الزواج تتعلق عادة بالطلاق، لاسيما من الجنسيات غير العربية، فيما توجد جنسيات عربية معينة لها حضور أكثر من غيرها في المحاكم، وبخاصة اليمنيون. أما الجنسيات الأخرى غير العربية فغالبيتهم من الهندية والباكستانية، لاسيما من يحضرون عائلاتهم، علماً أنهم يواجهون مشكلات عدة في مراجعة المحاكم ومنها: صعوبة التحدث وعدم جلب المطلوب من أوراق وإثباتات رسمية تتعلق بالقضية، فضلاً عن الصعوبة في المتابعة».

وأوضح السبيعي أن «إحصاءات الوزارة تتعلق بقضايا السعوديات المتزوجات من أجانب، والعكس. وغالبية القضايا تتعلق بالطلاق وحضانة الأبناء وحالات الهرب بالأبناء، لاسيما السعوديات المتزوجات من أجانب، إذ لوحظ أن أبناء السعوديات يواجهون مشكلات في حال طلاقهن من الزوج الأجنبي، ولا يوجد رادع للأب الذي يهرب بأبنائه، فتبقى الأم تبحث عن حل قضائي إلى أن تصل لطريق مسدود في بعض الأحيان، وفي أحيان أخرى يتم التواصل مع الجهات القضائية في البلد الذي ينتمي له الأب، على أمل الوصول إلى حل نهائي».

وربط المحامي بين طلاق السعوديات من أجانب والسعوديات من سعوديين، قائلاً: «حالات الأخيرة أكثر بكثير، وعدد حالات طلاق السعوديات من أجانب ارتفعت في العامين الأخيرين فقط، لأسباب متنوعة منها عدم حصول الزوج على الجنسية أو العكس، على رغم مرور أعوام على زواجها من سعودي».

وأضاف السبيعي: «إن التجنيس رفع حالات الطلاق بين السعودي والأجنبية والعكس»، لافتاً إلى أن «بعض قضايا الأجانب ومشكلاتهم كثيراً ما تتعلق بخلافات أسرية، لاسيما في المطالبات المالية، وبخاصة إذا كان الأجنبي له أملاك، وهناك مطالبات من طليقته بالحصول على نصيب أبنائها من تلك الأملاك».

بدورها، علقت عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتورة سهيلة زين العابدين، على قضايا الزواج من غير السعوديين وزواج السعوديات من أجانب، بالقول: «حق المرأة السعودية والرجل السعودي في الزواج من الخارج ثابت، ولا يوجد ما يمنع ذلك شرعاً»، موضحة أنَّ «من أبرز الإشكالات التي تواجه هذه الزيجات تعليق الجنسية لفترة طويلة».

وأضافت زين العابدين: «إن هناك قضايا تقدمت بها سعوديات لاستخراج جنسيات سعودية لأولادهن، وفق نظام الجنسيات القديم 1426هـ، وقُبلت الطلبات بشرط التنازل عن جنسية الوالد، وبعد التنازل حفظت القضايا وجمدت لحين صدور التعديلات الجديدة، وبعد صدورها رفضت الطلبات، واشترط توافر سبع نقاط في الطلب منها: الحصول على الثانوية العامة، وأن يكون لمقدم الطلب أخ أو أخت حاصل على الجنسية السعودية. أما الشرط التعجيزي فهو أن يكون جد الأم لأبيها سعودياً، وهذه النقاط لا يمكن تحققها إلا إذا توافر شرط أن يكون جد الأم لأبيها سعودياً، وهذا يصعب تحققه. وبالتالي تكثر القضايا في المحاكم والخلافات الأسرية لهذا السبب ولأسباب عدة».

ضمن منظومة المحاكم المتخصصة التي نص عليها نظام القضاء الجديد
وزير العدل يرعى تدشين المحاكم الجزائية ومباشرتها اختصاصاتها الجديدة.. اليوم

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 22 ذو القعدة 1435هـ - 17 سبتمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/976886

الرياض- أسامة الجمعان

يرعى معالي وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى اليوم الأربعاء بمقر المحكمة الجزائية بالرياض حفل تدشين أعمال المحكمة الجزائية ومباشرتها اختصاصاتها الجديدة في إطار منظومة المحاكم المتخصصة التي نص عليها نظام القضاء الصادر بالأمر الملكي ذي الرقم (م/78) والتاريخ 1428/9/19هـ.

وأوضح المتحدث الرسمي لوزارة العدل فهد بن عبدالله البكران، أن المجلس الأعلى للقضاء أصدر قراراً بمباشرة المحاكم والدوائر الجزائية لاختصاصاتها الواردة في المادة (128) من نظام الإجراءات الجزائية، مشيرا إلى أن المجلس حدد عددا من الاختصاصات للمحاكم العامة بعد انتقال الدوائر الجزائية منها وهي النظر في جميع الدعاوى والقضايا والإثباتات الإنهائية وما في حكمها الخارجة عن اختصاص المحاكم الأخرى وكتابات العدل وديوان المظالم وفق المادة (31) من نظام المرافعات الشرعية.

من جهته، استعرض معالي عضو المجلس الأعلى للقضاء ورئيس لجنة تطبيق آلية نظام القضاء الشيخ محمد أمين مرداد الاختصاصات، مشيراً إلى أن للمحاكم العامة بوجه خاص النظر في الدعاوى المتعلقة بالعقار، من المنازعة في الملكية، أو حق متصل به، أو دعوى الضرر من العقار نفسه أو من المنتفعين به، أو دعوى أقيام المنافع أو الإخلاء أو دفع الأجرة أو المساهمة فيه، أو دعوى منع التعرض لحيازته أو استرداده، ونحو ذلك، ما لم ينص النظام على خلاف ذلك، وإصدار صكوك الاستحكام بملكية العقار أو وقفيته، والدعاوى الناشئة عن حوادث السير وعن المخالفات المنصوص عليها في نظام المرور ولائحته التنفيذية.

وأشار إلى أن المحاكم العامة في المناطق ستتألف من دوائر متخصصة، يكون من بينها دوائر للتنفيذ وللإثباتات الإنهائية وما في حكمها، وتكون كل دائرة فيها من قاض فرد أو ثلاثة قضاة، وفق ما يحدده المجلس الأعلى للقضاء.

وحول نقل الاختصاصات من المحاكم الجزائية للعامة والعكس، ذكر الشيخ محمد مرداد، أن المجلس الأعلى للقضاء أعاد ترتيب هذه المحاكم على مستوى المملكة وفق الاختصاص الجديد فأصدر قرارا بضم الدوائر الحقوقية ونقل قضاتها التي كانت تتبع المحاكم الجزائية إلى المحاكم العامة اعتباراً من 1435/11/19هـ توحيداً للاختصاص، وشمل ذلك 18 محكمة على مستوى المملكة، وبلغ عدد القضاة المنقولين 57 قاضياً.

كما تضمن قرار المجلس نقل القضايا المشتركة المشمولة باختصاص المحاكم العامة (سابقاً) إلى المحاكم الجزائية اعتباراً من 1435/11/19هـ وقد شمل ذلك (18) محكمة، إضافة إلى نقل الدوائر الإنهائية التي تعمل حالياً في المحاكم العامة إلى محاكم الأحوال الشخصية وقد شمل ذلك الدوائر الإنهائية في كلٍّ من: (الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام).

وعن إنشاء دوائر للقضايا المرورية قال الشيخ مرداد، إنه تمّ التنسيق بين الوزارة والمجلس من جهة والإدارة العامة للمرور من جهة أخرى وتمت الكتابة لهم وزيارتهم لمعرفة حجم العمل لديهم تمهيداً لنقل الاختصاص في الفصل في الدعاوى الناشئة عن حوادث السير والمخالفات المنصوص عليها في نظام المرور ولائحته التنفيذية، وقد أبدت الإدارة العامة للمرور تجاوباً مشكوراً في هذا، وسوف يتولى المجلس تحديد عدد الدوائر فَوْرَ ورود الإحصاءات من الإدارة العامة للمرور، وإصدار القرار اللازم بشأنها.

وحول الاختصاص الجديد للمحاكم الجزائية، قال رئيس لجنة تطبيق آلية نظام القضاء، إن المحاكم الجزائية ستختص بالفصل في جميع القضايا الجزائية وفق ما نصّت عليه المادة (128) من نظام الإجراءات الجزائية.
مشيرا إلى أنها مؤلفة من دوائر متخصصة وفق المادة (20) من نظام القضاء، هي دوائر قضايا القصاص والحدود، دوائر القضايا التعزيرية، دوائر قضايا الأحداث، وتشكل كل دائرة من ثلاثة قضاة، باستثناء القضايا التي يحددها المجلس الأعلى للقضاء فينظرها قاضٍ فرد.
وبين أن المحافظات التي ليس بها محاكم جزائية فقد تم إنشاء دوائر جزائية داخل المحاكم العامة مكونة من ثلاثة قضاة باستثناء قضايا الحدود والقضايا التعزيرية وقضايا الأحداث التي ليس فيها إتلاف فينظرها قاضٍ فرد.
وأشار إلى أن ما يتعلق بالدوائر الجزائية التابعة لديوان المظالم فستتم مباشرة تلك الدوائر الجزائية (الابتدائية والاستئناف) وعددها 31 دائرة بجميع قضاتها وعددهم (101) قاض ومعاونوهم ووظائفهم في المحاكم الجزائية بوزارة العدل اعتباراً من 1436/1/1هـ.
وأكد أن هذا التخصيص يعد نقلة نوعية في قضاء المملكة وهو ما يعكس اهتمام خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز -حفظه الله- بالقضاء ورجالاته، وأكد هذا الاهتمام الكبير من خادم الحرمين الدعم الذي تمثل في تخصيص سبعة مليارات ريال لمشروع الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء من أجل دفع عملية التغيير والتطوير لترقى إلى طموحاته.

إستراتيجية جديدة لتعزيز علاقة التواصل بين المواطن و"الشورى"

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 22 ذو القعدة 1435هـ - 17 سبتمبر 2014م
اضغط هنا

جابر المالكي - الرياض
يشارك مجلس الشورى في المؤتمر السنوي الثالث لجمعية الأمناء العامين للبرلمانات العربية الذي يعقد في مملكة البحرين اليوم الأربعاء ويستمر لمدة يومين.
ويرأس وفد مجلس الشورى الأمين العام للمجلس الدكتور محمد بن عبدالله آل عمرو الذي قال: إن المجلس سيقدم ورقة عمل تتناول جهود المجلس في تعزيز علاقته مع المواطن من خلال قنوات عديدة منها وسائل الإعلام التقليدية والإلكترونية، ووسائل التواصل الاجتماعي، والإستراتيجية الجديدة التي أقرها المجلس مؤخرًا للتواصل مع أفراد المجتمع، وتوسيع قنوات تواصله مع المواطنين، للتعريف بجهوده في المجالين التنظيمي والرقابي، ودوره في صناعة القرارات الوطنية.
وأكد الأمين العام لمجلس الشورى أن مشاركة المجلس في هذا المؤتمر تنطلق من حرص المجلس وبتوجيهات من الرئيس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ على تعزيز العلاقات البرلمانية مع المجالس التشريعية العربية، وتفعيل المؤسسات البرلمانية العربية ومنها جمعية الأمناء العامين للبرلمانات العربية.
وأوضح أن المؤتمر سيتضمن ورشة عمل بعنوان: «وسائل التواصل الاجتماعي وانعكاساتها على علاقة البرلمان بالمجتمع» يناقش فيها سبل تعزيز العلاقة بين المجالس التشريعية العربية والمواطن بحكم أن البرلمانات ممثلة للشعوب تعمل على خدمة قضاياها، وتلبية احتياجاتها من خلال سن التشريعات، والرقابة على مؤسسات الدولة.
وبين أن ورشة العمل ستتضمن مداخلات ومناقشات لرؤساء الوفود حول موضوع الورشة، والأوراق المقدمة من قبل بعض المجالس المشاركة في المؤتمر.

وأشار الدكتور محمد آل عمرو إلى أن اللجنة التنفيذية والجمعية العامة ستعقدان اجتماعين يوم الخميس لمناقشة الموضوعات المدرجة على جدول أعمالهما، ومن بينها ترشيح رئيس الجمعية العامة للأمناء العامين ونائبه، وأعضاء اللجنة التنفيذية.

وأعرب معاليه عن تقديره لمعالي رئيس مجلس النواب بمملكة البحرين الشقيقة خليفة بن أحمد الظهراني ومعالي الأمين العام للمجلس على الجهود الكبيرة والحثيثة التي يبذلها لإنجاح أعمال المؤتمر للإسهام في دفع مسيرة العمل البرلماني العربي، والخروج برؤية واضحة لما يتطلبه الأداء البرلماني للدول العربية لتتواكب مع الجهود الحكومية في سياق واحد بما يكفل النمو لمسيرة التنمية الاقتصادية والاجتماعية لكافة الشعوب العربية.

سلطان بن سلمان: مفاجآت للمعاقين في اليوم الوطني

الشؤون الاجتماعية تتكفل برسوم تأهيل مرضى التوحد ومتلازمة داون

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 22 ذو القعدة 1435هـ - 17 سبتمبر 2014م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140917/Con20140917723679.htm

محمد طالبي (أبها) سعد القابوسي (جدة)

أكد صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سلمان رئيس الهيئة العامة للسياحة والآثار رئيس مجلس أمناء جائزة الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة، أن اليوم الوطني للمملكة سيحمل عددا من الفعاليات الخاصة بالمعاقين، وتعلن فيه مفاجآت لهم.

وقال سموه خلال حضوره حفل جائزة الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة في دورتها الأولى، أمس الأول في الرياض «إن الجائزة مازالت بحاجة لكسب تصور لدى العالم المهتم بأبحاث الإعاقة، إلا أن الإقبال الكبير أثبت نجاحها، لتنضم للجوائز السعودية العالمية، كجائزة الملك فيصل، وجائزة الملك خالد».

من جهة أخرى أوضح لـ «عكاظ» مصدر في وزارة الشؤون الاجتماعية، أن الوزارة تكفلت بدفع كامل رسوم تأهيل مرضى التوحد ومتلازمة داون وغيرهم من ذوي الإعاقة المتوسطة والشديدة المسجلين لديها، ممن لا يمكنهم الاستفادة من التعليم العام أو الخاص الذي تقدمه وزارة التربية والتعليم، ويقدر عددهم بأكثر من ستة آلاف شخص، مؤكدا إلغاء الوزارة للعمل بنظام دفع نصف الإعانة لمراكز التأهيل النهارية المعتمدة من قبلها، وستعمل الآن بعد حصولها على 250 مليون ريال للعام الدراسي 1435/1436 من وزارة المالية بنظام دفع كامل الرسوم لمن يتلقون التأهيل في مراكز التأهيل النهارية الأهلية المعتمد من قبل الوزارة، لافتا إلى أن هذا الأمر تم بجهود من وزير الشؤون الاجتماعية الذي خاطب وزارة المالية حول ذلك.

وأوضح أن وزارة المالية أبلغتهم باستعدادها لزيادة المخصصات بهذا الخصوص، في حال أثبتت الوزارة تسجيل أعداد إضافية من هذه الفئات لديها، وإمكانية استيعابهم لدى مراكز التأهيل النهارية، مشيرا إلى أن وزارة التربية ستتكفل هي الأخرى بدفع كامل الرسوم لمن يدرس في مراكز تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة الأهلية، ودعا المصدر مراكز التأهيل المعتمدة لدى الوزارة لتجويد مستوى خدماتها وتأهيل العاملين لديها لتواكب تطلعات الوزارة.

تدشين وحدة "أطفال التوحد" في الرياض اليوم

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 22 ذو القعدة 1435هـ - 17 سبتمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140917/Con20140917723690.htm

سعاد الشمراني (الرياض)
تدشن وكيلة وزارة الشؤون الاجتماعية المساعدة لشؤون الأسرة لطيفة بنت سليمان أبونيان اليوم، «الوحدة التدريبية للتوحد ومتعددي الإعاقة» التابعة لمؤسسة رعاية الأطفال المشلولين بالرياض، بحضور عدد من المسؤولات والمختصات في هذا الشأن.
أوضحت ذلك المديرة العامة للإشراف الاجتماعي النسائي بالرياض سمها الغامدي، مشيرة إلى أن تدشين هذه الوحدة يأتي امتدادا لجهود وزارة الشؤون الاجتماعية في توفير كافة أوجه الرعاية الاجتماعية والتأهيلية لهذه الفئة الغالية من أطفال التوحد.
وأضافت بالقول: هذه الوحدة تستهدف الفئات غير القابلة للتعلم من حالات التوحد المتوسطة والشديدة، الذين لا تنطبق عليهم شروط الالتحاق بمدارس الدمج والتربية الخاصة ومعاهد التربية الفكرية.

غرفة جدة تناقش قضايا العنف الأسري

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 22 ذو القعدة 1435هـ - 17 سبتمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140917/Con20140917723839.htm

عكاظ (جدة)
تسلط الغرفة التجارية الصناعية بجدة بالتعاون مع الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة الضوء على قضايا الأحوال الشخصية والعنف الأسري والجرائم الالكترونية في أول دورة جماهيرية تستعرض عددا من المواضيع الحيوية التي تمس المجتمع، ويحاضر فيها المحامي والمستشار القانوني خالد أبو راشد في مقر الغرفة على مدى يومين اعتبارا من الأحد المقبل.
وتناقش الدورة في اليوم الأول الإجراءات النظامية في قضايا الخلع والحضانة والزيارة والنفقة والعضل، والعنف الأسري ونظام الحماية من الإيذاء، حيث يتحدث أيضا مختصون من فرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة عن واقع العديد من الحالات العملية التي تم التعامل معها. في حين يتضمن برنامج الثاني قضايا وسائل التواصل ونظام مكافحة الجرائم الالكترونية والشيكات والأخطاء الشائعة والتعديلات الإجرائية بشأنها.
وأشار أبو راشد إلى أن الهدف من الدورة هو نشر ثقافة التوعية والحقوق في المجتمع وتسليط الضوء على آخر التطورات في الإجراءات القضائية.
مثل قضايا الأحوال الشخصية من حضانة، طلاق خلع، زيارة، نفقة، عضل وقضايا العنف الأسري بموجب نظام الحماية من الإيذاء، وقضايا الجرائم الالكترونية بموجب نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية في شبكات التواصل الاجتماعي وقضايا التعاملات المالية والإجراءات والتنظيمات الجديدة الصادرة بهذا الخصوص.

وزارة العمل تطلق بوابة وموقع "الثقافة العمالية"

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 22 ذو القعدة 1435هـ - 17 سبتمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140917/Con20140917723718.htm

ياسر المطيري (الرياض)

أطلقت وزارة العمل أمس البوابة والموقع الإلكتروني الخاص بالثقافة العمالية www.laboreducation.gov.sa الهادف إلى زيادة الوعي النظامي بالحقوق والواجبات، والاطلاع على مواد نظام العمل المنظمة للعلاقة التعاقدية. يقدم الموقع خدمة تعريفية ثقافية تتناول عددا من الموضوعات المتصلة مباشرة بأطراف العملية الإنتاجية (الحكومة، أصحاب العمل، العمال) مثل، الحقوق والواجبات، وثقافة وبيئة العمل، إضافة لإلقاء الضوء على الحقوق العامة للعاملين، والمتمثلة في عقد العمل، الأجور، ساعات العمل، التدريب والتأهيل، الواجبات وقواعد التأديب، مكافأة نهاية الخدمة، الإجازات، اللجان العمالية. وأكدت وزارة العمل أن إطلاق موقع الثقافة العمالية هو دعم لمنظومة الخدمات الإلكترونية التي حققت فيها الوزارة نجاحا كبيرا، عبر تقديم خدمات مباشرة لعملائها؛ وذلك من منطلق حرص الوزارة على التواصل والتنسيق بين أطراف الإنتاج الثلاثة وضمان التعريف بحقوق وواجبات كل طرف.

طلبوا منهن شراء مكاتب وكراسي من حسابهن الخاص

إداريات تعليم الخرمة يمارسن أعمالهن جلوساً على الأرض

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 22 ذو القعدة 1435هـ - 17 سبتمبر 2014م
http://sabq.org/umlgde

محمد الزامل - سبق- الخرمة:

رفض عدد من الإداريات المعينات الجدد من البديلات المستثنيات بإدارة التربية والتعليم بالقسم النسوي بالخرمة طلب إحدى المشرفات عليهن بشراء مكاتب وكراسي لهن وأجهزة كمبيوتر وأدوات مكتبية من حسابهن الخاص بعد أن تعذر توفيره من الإدارة.

وقال عددٌ من الموظفات وأولياء أمورهن في شكواهم التي تلقتها "سبق" إن الإداريات المعينات في بداية العام الدراسي الحالي بمبنى التربية والتعليم بالقسم النسوي بالخرمة يمارسن أعمالهن المكتبية جلوساً على السجاد بالأرض، بعد خلو غرف المبنى من الكراسي والمكاتب، ما جعل إحدى المشرفات تطلب منهن شراء مقاعد ومكاتب لممارسة أعمالهن اليومية لكنهن رفضن طلبها.

ويقمن الإداريات بمتابعة الدوامات على مدارس البنات بالخرمة بالاتصال على إدارات المدارس بجولاتهن الخاصة لتسجيل الحضور والغياب بشكل يومي للضغط المتواصل على الهاتف الثابت الوحيد بالمبنى .

من جانب آخر طالب عددٌ من أولياء أمور الإداريات المعينات من إدارة التربية والتعليم بالخرمة بالنظر في وضع بناتهم الموظفات واللاتي يمارسن أعمالهن بالقسم النسوي وقوفاً طوال النهار أو جلوساً على الأرض لعدم توفر مكاتب وكراسي لهن.

تواصلت "سبق"بدورها مع مدير التربية والتعليم بالخرمة، المكلف سعود عبدالعزيز العبيسي والذي قال: إنه لا صحة للطلب من الإداريات شراء مكاتب من حسابهن الخاص وان المكتب قام بالرفع للإدارة بالاحتياج لمكاتب للإداريات المعينات الجدد، مضيفاً أنه لم يطلب منهن لوجود خطين للهاتف الثابت بالمكتب وقد طلب منهن التواصل عبرها.

"السلطاني": استبعاد غير المستحقين وفق التنظيمات الجديدة

انقطاع المساعدة المالية لطلاب نازحين بمدارس الحدود الشمالية

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 22 ذو القعدة 1435هـ - 17 سبتمبر 2014م
http://sabq.org/Wllgde

خالد الثواب – سبق – عرعر:
اشتكى عدد من أولياء أمور الطلاب النازحين المعروفين بـ"البدون" من انقطاع المساعدة المالية لأبنائهم التي كانت تُصرف لهم في بداية كل ترم دراسي، دون معرفة أسباب الانقطاع المفاجئ من مؤسسة تكافل الخيرية بالتعاون مع إدارة التربية والتعليم بمنطقة الحدود الشمالية.
وقال عدد من أولياء الأمور في رسائل بعثوها لـ"سبق" إن بعضهم في حاجة ماسة لها، ولاسيما الذين يسكنون في القرى التابعة لمنطقة الحدود الشمالية.
وبدوره أوضح المتحدث الرسمي لتعليم الحدود الشمالية سطام السلطاني لـ"سبق" أن الإدارة العامة للتربية والتعليم بمنطقة الحدود الشمالية تقوم برفع أسماء المستحقين من الطلاب والطالبات لمؤسسة تكافل الخيرية بالرياض.
وأضاف السلطاني بأنه توجد تنظيمات جديدة للمستحقين هذا العام، وتم التحقق من البيانات من وزارة الداخلية ووزارة الخدمة المدنية والمؤسسة العامة للتقاعد والمؤسسة العامة للتأمينات؛ ولهذا تم استبعاد غير المستحقين من المؤسسة مباشرة بحسب التنظيمات. ومن يرغب في تفاصيل حول سبب الاستبعاد فهناك رقم موحد لمؤسسة تكافل الخيرية، هو (920033951).

أكد أنه ستتم مناقشته في الجلسات المقبلة

"الشورى": "الاتجار بالبشر" و "الابتزاز" السبب في تأخر نظام مكافحة التحرش

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 22 ذو القعدة 1435هـ - 17 سبتمبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/09/17/article_887664.html

محمد العوني من الرياض
أبلغ "الاقتصادية" مصدر في مجلس الشورى، عن ورود توجيه من المقام السامي إلى المجلس بدراسة إمكانية ضم نظامي "الاتجار بالبشر" و"الابتزاز" إلى نظام "مكافحة التحرش من الجنسين" في لائحة موحدة، والرفع بما يراه المجلس حيال ذلك لمقام خادم الحرمين الشريفين.
وأضاف المصدر أن لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في المجلس أعدت تقريرا عن مشروع مكافحة التحرش وتم رفعه للأمانة العامة وإدراجه في جدول جلسات المجلس في شهر جمادى الآخرة الماضي، إلا أنه لم تتم مناقشته

لضيق الوقت، مشيراً إلى أن نظام المجلس وقواعد عمله تقتضي أن يتم طرح التقرير للملاءمة في جلسات المجلس وبعد الموافقة على ملاءمته يعاد للجنة لدراسات ضم النظامين له في لائحة موحدة.
وأكد أن أعضاء اللجنة أجمعوا في اجتماعهم أمس الأول على ضرورة إدراج نظام التحرش في الجلسات القادمة ومناقشته قبل دراسة مدى إمكانية ضم الأنظمة الجديدة من عدمها، أو أن تبقى مستقلة.
وأوضح المصدر أن نظام الاتجار بالبشر سبق أن قام مجلس الشورى بدراسته والموافقة عليه ورفعه للمقام السامي عام 1428هـ ، فيما تمت دراسة نظام الابتزاز وإعداده من قبل هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
وفي الشأن ذاته، أوضح الدكتور محمد المهنا المتحدث الرسمي باسم المجلس أن مشروع نظام مكافحة التحرش من الجنسين لا يزال يخضع للدراسة والمناقشة في المجلس، ولم يتم سحبه أو رفضه وفق ما يتم تداوله في بعض وسائل الإعلام.
وأوضح في بيان له أمس أن النظام المقترح سبق أن أدرج على جدول أعمال جلسة المجلس في جمادى الآخرة الذي قدمه عدد من الأعضاء بموجب المادة الـ 23 من نظام مجلس الشورى ولم تتم مناقشته لانتهاء وقت الجلسة قبل ذلك.
وتابع الدكتور المهنا أنه تم تأجيل طرح مشروع النظام للمناقشة أمام المجلس بسبب ورود موضوع من المقام السامي إلى مجلس الشورى له صلة بمشروع النظام وتوجيه المقام السامي بضمه إلى ما لدى المجلس من بحث بخصوص مكافحة التحرش والرفع بما يراه المجلس حيال ذلك لمقام خادم الحرمين الشريفين، مبينا أن مشروع النظام لا يزال في لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب وسوف يخضع للبحث بمشاركة بعض أعضاء لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية ولجنة حقوق الإنسان والعرائض .
ويشدد نظام مكافحة التحرش على العقوبات في حال وقوع التحرش على طفل أو من ذوي الاحتياجات الخاصة أو في حال الكوارث والأزمات أو في التكرار، أو وقوعه في مكان العمل، كاشفا أن الحد الأدنى في تلك العقوبات سيكون السجن ستة أشهر.
وحدد المشروع عقوبات على المتحرشين تراوح بين السجن خمس سنوات وغرامة 500 ألف ريال، فيما أكد أن الحد الأدنى لعقوبات المتحرشين من الجنسين سيكون السجن ستة أشهر.
وينص النظام على معاقبة المتحرش حتى إن عفا أو تنازل الضحية عن دعواه وحقه الشرعي، وقال المصدر إن النظام عمد إلى ذلك خشية أن يتنازل الضحية خوفا وضعفا أو في حال إغرائه ماديا من أجل أن يتنازل، معتبرا ذلك حماية للمجتمع.
واشتملت مبادئ النظام على حماية ضحايا التحرش من خلال عدم الإفصاح عن هوية المبلغ مع تقديم جميع أنواع الدعم الطبي والنفسي والقانوني لهم.
وجاء مشروع النظام في 17 مادة وتقدم به مجموعة من أعضاء وعضوات المجلس بهدف سد ثغرة مهمة وضرورية لعدم وجود نظام لمكافحة التحرش في السعودية ومعاقبة مرتكبه في منظومة التشريعات في المملكة، ولحماية الأعراض وفق منظور إسلامي، خاصة مع تزايد سلوكيات التحرش سواء في الأماكن العامة أو الخاصة.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

السعودية ردا على المندوب الإسرائيلي : أحكامنا وفق الشريعة الإسلامية وقضاؤنا مستقل.. وبلادكم الأفظع عالميا

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 22 ذو القعدة 1435هـ - 17 سبتمبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/09/16/article_887570.html

جنيف: واس
أوضح معالي سفير المملكة لدى الأمم المتحدة في جنيف فيصل طراد أن المملكه العربيه السعوديه التي تفخر باتباع الدين الاسلامي الحنيف شرعة ومنهاجا تحرص على حماية وتعزيز حقوق الانسان في إطاره الشرعي وبما يتوافق والتزماتها الدوليه.

وقال معاليه في مداخلة بحق الرد في مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان المنعقد في جنيف اليوم أنه فيما يتعلق بما ذكره المندوب الاسرائيلي فكان الأجدر به النظر إلى ملف بلده التي ضربت بعرض الحائط كل القرارات الدولية حتى تبوأت مقعد المقدمة في قائمة دول العالم الأفضع انتهاكاً لحقوق الانسان ضد الشعب الفلسطيني.
وأضاف أنه فيما يتعلق بما ورد على لسان المندوب السويسري فإنني أود أن أذكر بأن المملكة قد سبق وأبدت موقفها حيال عقوبة الإعدام، وذكرت في تقاريرها وبياناتها أن عقوبة الإعدام من العقوبات المنصوص عليها في دستورها (القرآن والسنة) والتي لا تملك أي سلطة في الدولة إلغاءها أو تعليقها بهدف إلغائها على نحوٍ مطلق. وأفاد أنه على ضوء الالتزامات الدولية للمملكة فقد حرصت أن لا يتم الحكم تعزيرا بهذه العقوبة إلا في أضيق الحدود وفي جرائم شديدة الخطورة وذات أثار مدمرة على الإنسان وعلى المجتمع ومعتقداته ونسيجه الاجتماعي وبإجراءات قضائية تكفل حقوق المحكوم عليه والضحية . وأكد فيما يتعلق بما ورد على لسان المندوب النرويجي بأن حرية الرأي والتعبير مكفولة في المملكة وفقا للنظام الأساسي للحكم والأنظمة المرعية, وتعيد تأكيدها على التزامها بمواصلة جهودها من أجل حماية حقوق الإنسان وتعزيزها على المستويين الوطني والدولي وقد كفلت الأنظمة المعمول بها في المملكة هذه الحريات ، وضمنت كذلك على أن لا يؤدي التمتع بهذه الحرية إلى انتهاك حقوق الآخرين أو تهديد الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة، وهو ما يتوافق مع القانون الدولي لحقوق الإنسان الذي يجيز إخضاع حرية الرأي والتعبير لبعض القيود بهدف ضمان احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم، أو لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة , وقد أوضح نظام الجرائم المعلوماتيه العقوبات التي تطال الأشخاص الذين تتم إدانتهم بذلك.
كما أكد أنه لا يوجد في المملكه موقوف أو سجين رأي وأن أي شخص تم سجنه أو إيقافه يتم وفقا للأنظمة وبلائحة اتهام واضحه وطبقاً لنظام إجراءات جزائية تكفل الحقوق للجميع الذين هم سواسيه أمام القضاء الذي يتمتع باستقلالية تامة وشفافية وأضحة في أحكامه. وقال معالي السفير فيصل طراد "في ظل ما تقدم فإن بلادي ترفض أي تشكيك في استقلال القضاء أو الأحكام الصادرة عنه وتطلب من الجميع احترام ذلك".

حالة وفاة كل 40 دقيقة

أكثر الحوادث تقع بسبب أخطاء بشرية

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء 22 ذو القعدة 1435هـ - 17 سبتمبر 2014م
http://www.alyaum.com/article/4014946

اليوم – الدمام
بلغ معدل الوفيات في حوادث الطرق في المملكة 21 شخصاً يوميا، أي شخص كل 80 دقيقة، كما بلغ عدد المصابين أكثر من 68 ألفا سنويًا، وزادت الخسائر المادية على 21 مليار ريال في السنة. وكشفت دراسة حديثة أجرتها جامعة الامام محمد بن سعود ارتفاع عدد ضحايا الحوادث في المملكة حيث تجاوز في العقدين الماضيين أكثر من 86 ألف شخص، وقالت الدراسة إن عدد الضحايا تجاوز عدد ضحايا حروب الأرجنتين، وحرب الصحراء الغربية، وحرب الهند وباكستان، وحرب الخليج، وحرب نيبال الأهلية، وحرب استقلال كرواتيا التي بلغ مجموع ضحاياها 82 ألف شخص.
وأكدت الدراسة أن أكثر الحوادث تقع بسبب أخطاء العنصر البشري وخاصة السرعة، إضافة إلى قطع الإشارة وقيادة غير المؤهلين للقيادة واستخدام المركبات لغير ما أُعدت له مثل التفحيط، واشارت الدراسة إلى أن ارتفاع إصابات الحوادث يستنزف الجهود الصحية ويشغل ثلث الطاقة الاستيعابية للمستشفيات الحكومية، ويتسبب في أزمة الأسرّة في المستشفيات، حيث إن نسبة الأسرّة المشغولة بمصابي الحوادث تبلغ 30 من كل 100 سرير. الحوادث المرورية في السعودية حديث اغلب المجالس يوميا، كيف لا والأرقام مفجعة والإحصائيات هي ما تجعلنا نقف مجددا لمناقشة هذا الموضوع، فلم تعد الخسائر مادية اقتصادية، بل أصبحت بشرية أكثر وقد أثرت أيضا على المستشفيات واستيعابها للضحايا. وتوقعت الدراسة وصول الحوادث المرورية بعد 8 سنوات إلى 1,051,232 حادثاً منها 8.566 حادث وفيات،

وبتكلفة اقتصادية قد تصل إلى 316 مليار ريال حال استمر الوضع المروري على ما هو عليه الآن. كما كشفت الدراسة أيضاً بأن 73% من مجمل الوفيات المسجلة أعمارهم دون 40 سنة، و 75% من إجمالي المصابين أعمارهم أيضاً دون 40 سنة، وأشارت الدراسة إلى أن السعودية تحتل المركز الأول عالميًّا في عدد حوادث الطرق. وأضافت الدراسة ان المجتمع مطالب بوقفة حازمة للتصدي لكافة العابثين والمتهورين الذين يستخدمون الطرق كمسرح لارتكاب «حماقاتهم» التي تؤدي الي سقوط ضحايا ومصابين، وطالبت الدراسة بتكثيف التوعية سواء في المدارس أو المنازل والمساجد، وسن القوانين الأكثر ردعا حتي ينتبه السائقون الى أن الخطأ البشري الذي يرتكبونه سيؤدي بهم الى الحبس كمدة كافية مع تغريمهم غرامة مالية باهظة. كما طالبت الدراسة من وسائل الاعلام الاضطلاع بدورها الرئيسي في توعية المجتمع والتحذير من المخالفات المرورية المهلكة.

الحياة AL HAYAT

التعليم وثقافة حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 22 ذو القعدة 1435هـ - 17 سبتمبر 2014م
اضغط هنا

أحمد العيسى

بل سنوات قليلة لم يكن مصطلح حقوق الإنسان دارجاً في الثقافة المحلية، بل كان ذا طابع سلبي حين اقترن باحتجاجات منظمات حقوق الإنسان الدولية ضد بعض الممارسات التي كانت تحدث في المملكة على المستوى الرسمي أو الشعبي. ولكن المصطلح فرض نفسه في نهاية الأمر بعد أن استدرك بعضهم بأن تبني هذا المصطلح وجعله جزءاً من منظومة العمل الحكومي والشعبي هو أفضل من مواجهته، فأسست بعد ذلك مؤسستان تُعنى بحقوق الإنسان، إحداهما حكومية والأخرى أهلية، فعملتا على متابعة كثير من الانتهاكات التي تعرض لها بعضهم من أجهزة حكومية أو تلك التي تحدث ضد الفئات الأضعف في المجتمع، ولاسيما ضد النساء والأطفال.

هذا التقدم -كما يلاحظ- يأتي على المستوى التنظيمي والتشريعي، ولكن على مستوى الثقافة لا يزال مصطلح «حقوق الإنسان» من حيث المضمون الفكري والاقتناع والتبني الشعبي له ضعيفاً، إلى حد كبير، فالمنظومة الثقافية -وإن تفاعلت مع بعض قضايا الانتهاكات التي تحصل في المجتمع- تتفاعل على أساس منظومة القيم نفسها التي كانت سائدة في مجتمع الآباء والأجداد، وليس على أساس أنها قيم مدنية فرضتها عملية التحديث والتطور التي حصلت في المجتمع خلال 60 عاماً من التنمية، والتي تشمل قيم حقوق الإنسان المتعارف عليها دولياً. ولكن هذا الوضع يشهد شيئاً فشيئاً تغيراً حقيقياً على أرض الواقع، فرضته التقنية الحديثة، حين وفّرت الأجهزة الحديثة سهولة توثيق بعض الانتهاكات بالصوت والصورة من خلال الهاتف الجوال، ونشرها على نطاق واسع في مواقع التواصل الاجتماعي.

إن المواطن أصبح يشاهد اليوم في جهاز هاتفه عشرات المقاطع المرئية لحالات تعنيف جسدي أو لفظي من بعض موظفي الدولة ضد المواطن والمقيم، كما حصل في ملعب لكرة القدم أخيراً، أو كما حدث في قضية هيئة الأمر بالمعروف مع البريطاني، أو حالات تعنيف من بعض المعلمين ضد طلابهم، كان آخرها تعنيف معلم تحفيظ القرآن لأحد طلابه الصغار، أو من بعض الآباء والأمهات ضد أبنائهم، أو من بعض الأزواج ضد زوجاتهم، وغير ذلك من الانتهاكات المعنوية والمادية.

هذا الانتشار أدى إلى زيادة الوعي بحجم الانتهاكات في المجتمع، فتساءل الناس عن المستوى المقبول الذي يجب أن تحترم فيه حقوق الإنسان في بلادنا، وحدود تلك الحقوق، وطالب بعضهم بنقد منظومة القيم التي تبرر تلك الانتهاكات، سواء بحجة وصاية الدولة على المجتمع، أم وصاية الأب على الأسرة، أو وصاية المعلم على التلاميذ، وغير ذلك.

في تقديري أن تجاهل التطور الكبير الذي حدث بسبب التقنية الحديثة في توثيق ونقل صور الانتهاكات جدير بالتأمل والدرس، وفي الوقت نفسه جدير بالتفاعل الإيجابي معه على مستوى التعليم والتثقيف.

فمع الأسف الشديد، لم تتفاعل مؤسسات التربية والتعليم العام والجامعي مع هذا التطور الذي طال موضوع حقوق الإنسان، خوفاً من إقحامها لمناطق التماسّ الفكري الذي يصطرع داخل المجتمع بين تيار ديني قد يتطرف يميناً، وتيار تحديثي قد يتطرف يساراً، ومن ثم تحاول تلك المؤسسات أن تنأى بنفسها عن هذه المناطق الحساسة.
صحيح أن بعض الجامعات قد أدخلت مصطلح حقوق الإنسان ضمن مناهج مقررات الثقافة الإسلامية، التي تدرس بصفة إجبارية في جميع الجامعات السعودية، إلا أن هذه الخطوة لم تتعدَّ محاولة اقتباس نظري لبعض النصوص الدينية، التي ترعى حقوق المسلم الفرد في المجتمع، في محاولة للتذكير بأن الإسلام قد حمى حقوق الإنسان قبل أن يعرفها الغرب، ولم تتجاوز الجامعات من خلال أبحاثها ونشاطاتها إلى نقد ودرس الانتهاكات الموجعة التي ترتكب باسم الدين أو باسم القيم المحلية، ولم تطرح وزارة التربية والتعليم الموضوع كأحد مشاريع التطوير في مناهج ونشاطات التعليم العام.
إذنْ، نحن أمام معضلة حقيقية، قد تتسبب في مزيد من الفصام بين الثقافة الرسمية المتحفظة، والثقافة الشعبية الجديدة المنفتحة، التي بدأت تتململ من هيمنة مؤسسات المجتمع القديم.
هناك مسؤولية واضحة على مؤسسات التربية والتعليم العام والجامعي بأن تنفتح على الثقافة الشعبية الجديدة، وأن تبادر إلى تبني قيم حقوق الإنسان بمفهومها العام، وأن تدافع أولاً عن حقوق طلابها وطالباتها إذا انتهكت من داخل تلك المؤسسات أو من خارجها، ثم تسعى إلى نشر ثقافة احترام حقوق الإنسان بين المعلمين والموظفين والطلبة، وأن تطرح في حلقات النقاش داخل المدارس والجامعات القضايا التي قد يعتقد بعضهم بأنها تتعارض مع قيم الدين والمجتمع، حتى يمكن بناء نظرة متوازنة يستطيع أن يتقبلها المـــواطن بكل قناعة ورضا وتسليم.

دور المحامين في مرحلة تطوير القضاء

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 22 ذو القعدة 1435هـ - 17 سبتمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/976956

محمد بن سعود الجذلاني *

في هذه المرحلة المفصلية التي يشهدها القضاء السعودي، واليوم ونحن نرى التطورات المتلاحقة للنهوض بمرفق القضاء، وما تطالعنا به الأخبار بشكل شبه يومي عن صور ووقائع هذا التطور والتحديث، الذي شمل الأنظمة القضائية كونها هي الأساس الذي تقوم عليه عملية التطوير، واستحداث الوظائف القضائية والمساعدة للقضاة التي لا غنى عنها للقيام بأعباء الأعمال الجديدة، وكذلك التطور التقني المذهل الذي لا يمكن لأحد تجاوز الحديث عنه والإشارة إليه والإشادة به، وهو ما أشاد به مجلس الوزراء الموقر أكثر من مرة، ونال إعجاب
ينبغي على المحامين – ولاسيما في ظل عدم وجود هيئة تجمعهم حالياً – أن يحرصوا على توحيد صفوفهم، وزيادة ترابطهم، واستحضار الدور الحيوي الذي ينتظر أن يقوموا به، والتواصي فيما بينهم على كل ما من شأنه حفظ مكانة مهنة المحاماة والارتقاء بها، وصيانتها
وإشادة مجلس الشورى والعديد من الجهات والمنظمات والشخصيات البارزة محلياً ودولياً.
أقول في ظل هذا العهد التاريخي، والتحول الجذري للقضاء السعودي، وبصفتي من رجال القضاء سابقاً والمحاماة حالياً، دائماً ما يتبادر إلى ذهني تساؤل كبير، أجزم أنه يشكل هاجساً لكل الزملاء المحامين، ألا وهو: أين موقع المحامين في هذه المرحلة؟ وما هو الدور المنتظر منهم للمساهمة في وضع بصماتهم على صفحات التطوير والنهوض بالقضاء التي باتت تكتب بشكل متسارع لا يدع أي فرصة للمتباطئ أو المتخاذل ليلحق بها، إن لم يشحذ همته، ويستحضر مهمته.
تحدث الكثير من الزملاء المحامين عن آمالهم وتطلعاتهم، وكتبوا وتحدثوا عن مطالباتهم العادلة التي من أبرزها (هيئة مستقلة للمحامين) أسوةً بغيرهم من أصحاب المهن الحرة، ومثل تعديل نظام المحاماة بإضافة المزيد من الضمانات لحقوق المحامي، وما يمكنه من القيام بدوره المأمول، إلا أن ما أود تناوله اليوم هو في الدور المأمول والمطلوب من المحامين للمساهمة الفاعلة في هذه المرحلة من تطوير القضاء، وذلك ما يمكن إيجازه من خلال عدة نقاط أهمها:

أولاً: ينبغي على المحامين – ولاسيما في ظل عدم وجود هيئة تجمعهم حالياً – أن يحرصوا على توحيد صفوفهم، وزيادة ترابطهم، واستحضار الدور الحيوي الذي ينتظر أن يقوموا به، والتواصي فيما بينهم على كل ما من شأنه حفظ مكانة مهنة المحاماة والارتقاء بها، وصيانتها من أي ممارسات تتنافى مع آدابها، وأن يبعثوا بالتزامهم المهني والأخلاقي، وممارساتهم المنضبطة، رسائل إلى عدة جهات لتأكيد هذه الحقيقة. فأولى هذه الرسائل تكون إلى الوطن وقيادته وولاة أمره، بتأكيد تمسكهم بثوابت الدولة، وانخراطهم جميعاً في حمايتها، والدفاع عنها، والحذر كل الحذر من أن يصدر عن أحد المنتسبين لمهنة المحاماة في المملكة أي فعل يشين أو يعيب هذا الولاء الصافي للوطن، أو أن يكون أحدهم بأفعاله أو أقواله أو كتاباته، مساهماً في فتنة أو عابثاً بأمن أو مفرقاً لكلمة الأمة ووحدتها.
والرسالة الثانية للجهات القضائية بمنسوبيها وقياداتها، للتأكيد بأفعالهم لا مجرد أقوالهم أنهم خير أعوان للقضاء في أدائه لرسالته، وأن المحامي لا يَقبل ولا يقبل منه أن يكون مضللاً للقضاء، ساعياً إلى الانتصار لموكله ولو بطريقة (لحن القول) الذي يخفي وراءه أكل الحقوق وارتكاب المظالم. فإنه متى ما نجح المحامون في إيصال هذه الرسالة إلى الجهات القضائية وأصحاب الفضيلة القضاة، يكونون قد حققوا أكبر انتصار لمكانة المهنة واحترامها، وبالتالي فسيكون ذلك بلا شك أرضاً صلبةً يقيمون عليها مطالبهم العادلة، لتجد كل التعاون والترحيب من الجهات القضائية.
أما الرسالة الثالثة فهي للمجتمع عامة، بالتفاعل مع قضاياه، ونصرة المظلومين من أفراده، والمساهمة الفاعلة في توعيتهم بحقوقهم ورفع مستوى الوعي الحقوقي عندهم، لأن من عرف حقه وعرف كيف يطالب بذلك الحق، أصبح من الصعب الالتفاف عليه أو ظلمه.
ثانياً: ينبغي أن تكون إرادة المساهمة في مرحلة تطوير القضاء هاجساً وهماً لدى جميع المحامين، وأن يبذلوا المزيد من التفاعل والتشاور والالتقاء بينهم لبحث وسائل القيام بهذا العمل، وألا يجلسوا في مقاعد المتفرج على تطورات القضاء تستجد بشكل يومي وهم كغيرهم مجرد متلق أو مستفيد، بل يجب أن يساهموا وفق خطط عملية يشتركون في وضعها، في المساهمة في صناعة هذه التطورات، والتواصل مع الجهات القضائية والتشريعية لتحقيق هذه الغاية، وأن يبادروا بتقديم مقترحاتهم، وما لدى كل منهم من إشكالات يواجهها في الواقع، تتعلق بأي نظام أو لائحة تصدر أو يعلمون أنها محل البحث والدراسة في طريقها للصدور.
ثالثاً: إن مما ينبغي التنويه عنه بأن المحامين في المملكة حالياً يمتلكون الإمكانيات العلمية والخبرة العملية الضخمة، والمزايا المتنوعة، بحسب تنوع مجالات خبراتهم، واختلاف مصادر تلقيهم للتعليم الشرعي أو القانوني، بين جامعات الداخل أو الخارج، وما بين ذوي الخبرات السابقة المختلفة، من رجال قضاء أو أساتذة قانون، أو مستشارين للعديد من الجهات الحكومية أو الأهلية، أو غيرهم، وفيهم ذوو الحكمة العالية، والمكانة الاجتماعية والعلمية المرموقة، إلى غير ذلك من ميزات تؤكد يقيناً أنهم ثروة وطنية هائلة للوطن، ينبغي على الجهات القضائية وغيرها الإفادة منهم، واستغلال ما يملكونه من خبرات وإمكانات تسهم في خدمة الوطن وقضاياه، وفي الارتقاء بالقضاء وتطويره. فيجب أن يكونوا حاضرين في كل أمر ذي صلة بالقانون والقضاء، وألا يقطعَ أمر من هذا الشأن دون مشاركتهم واستطلاع ما لديهم، متطوعين أو بمقابل مادي في حال تطلب الأمر دراسات أو بحوثاً تستغرق جهداً ووقتاً.
وختاماً أسأل الله أن يوفقني وزملائي المحامين لنكون عند حسن الظن بنا، وأن يعيننا على خدمة ديننا ووطننا، وأن يجعلنا أبواب خير وصلاح وإصلاح آمين.
والحمد لله أولاً وآخراً.

اعرف حقك

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 22 ذو القعدة 1435هـ - 17 سبتمبر 2014م
اضغط هنا

د. مازن عبد الرزاق بليلة

8,531 شكوى من المستهلك في أقل من تسعة أشهر، لعدم وجود بطاقة سعر على المنتج، و 4,588 شكوى من عدم إرجاع منتج غير مطلوب، و 4,734 شكوى عدم وجود المحتويات باللغة العربية على المنتج، والأعلى 7,970 شكوى من أسعار المطاعم نار على نار، نحن إما في عصر آخر، أو بلد آخر، أو في دنيا الأحلام.

لا تقلق، هذه حقيقة، وهذه إحصائية وزارة التجارة، المنشورة على موقعهم، وعلى الصحف، للقضايا التي نظرت فيها خلال عام 2014، حيث بلغ إجمالي البلاغات الواردة إلى الوزارة ضد المنشآت التجارية خلال ثمانية أشهر وعشرة أيام 110,731 بلاغًا، تصدرت الرياض مدن المملكة من حيث عدد البلاغات، تليها جدة ثم الدمام، وتتلقى الوزارة شكاوى وملاحظات المستهلكين عبر مركز البلاغات الذي يقوم بالتدقيق والتحقيق في البلاغات الواردة والتأكد منها ومن ثم إيقاع العقوبات المنصوص عليها، شملت الرياض 43878 بلاغًا، ثم جدة 16332 بلاغًا، ثم الدمام 5504 بلاغًا.

هذه الأرقام المشجعة، جاءت بعد حملة إعلامية من الوزارة، بدأتها قبل عام، ضمن برنامج (اعرف حقك) تتضمن عدّة رسائل توعوية للمستهلك مصحوبة بجولات رقابية مكثفة تهدف إلى تعزيز المبدأ لدى المستهلك والتاجر على حدٍ سواء، وأكدت الوزارة في حينه على جميع المحال والمنشآت التجارية ومنافذ البيع على مختلف مستوياتها، وذلك بهدف الالتزام بوضع بطاقة السعر على جميع المنتجات المعروضة بشكلٍ واضح ومقروءٍ للمستهلك.

شجعت الوزارة المواطن التعاون معها في تطبيق الأنظمة بالإبلاغ عن المحال التي لا تلتزم بوضع بطاقة السعر على معروضاتها، أو أي مخالفات أخرى من خلال الاتصال بمركز بلاغات المستهلك، (8001241616) أو استخدام برامج الأجهزة الذكية المخصصة لذلك، بعد ذلك، تبنت الوزارة، حملة توعوية خاصة للمستهلك بعنوان (لا تسأل بكم)، لتعريف المستهلك بحقه في الحصول على السعر بكل شفافية ووضوح دون السؤال عن الأسعار، وحمايته من التحايل في عرض السعر، أو خداعه بعرض أسعار متباينة للصنف الواحد.

#القيادة_نتائج_لا_أقوال

اعرف حقك، ليست حملة لوزارة التجارة، بل حملة للنهوض بأمة، ونقلها من العالم الثالث، إلى العالم الأول، والدليل أن الممارسات الحضارية الجديدة، تمت بنفس الوزارة، وفي نفس الأسواق، وبنفس المواطنين.

حقوق الإنسان فى العالم

خبراء الأمم المتحدة: "داعش" ارتكب مذابح في سورية ... لكن الأسد مسؤول عن غالبية القتلى المدنيين

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 22 ذو القعدة 1435هـ - 17 سبتمبر 2014م
اضغط هنا

جنيف - رويترز، أ ف ب –
حذّر خبراء الأمم المتحدة الذين يحققون في جرائم الحرب في سورية، أمس الثلثاء، القوى العالمية التي تستعد لعمل عسكري ضد عناصر «الدولة الإسلامية» من أن «قواعد الحرب» ستسري عليهم وأن عليهم فعل كل ما يمكن لحماية المدنيين.
وقال المحققون إن «الدولة الإسلامية» التي تسيطر على مناطق كبيرة في العراق وسورية ارتكبت مذابح دينية وضد جماعات عرقية وانتهكت حقوق النساء. لكن تظل حكومة الرئيس السوري بشار الأسد مسؤولة عن غالبية المدنيين الذين سقطوا قتلى.
وأعطت القوى العالمية التي اجتمعت في باريس الاثنين الماضي مساندتها للقيام بعمل عسكري ضد «الدولة الإسلامية» في العراق.
وقال باولو سيرجيو بينيرو رئيس لجنة التحقيق التابعة للأمم المتحدة في بيان أمام مجلس حقوق الإنسان: «بينما يبدو بشكل متزايد ترجيح القيام بعمل عسكري على مواقع الدولة الإسلامية في العراق والشام نذكر جميع الأطراف بأن عليهم الالتزام بقوانين الحرب ولا سيما مبادئ التمييز والتناسب. لا بد من بذل جهود جادة للحفاظ على أرواح المدنيين».
وتقضي قواعد الحرب الواردة في معاهدات جنيف بأن تفرّق الأطراف المتحاربة بين الأهداف العسكرية والمدنية مثل المدارس والمستشفيات وأن تقوم بعمليات تتناسب مع الخطر المتوقع.
وقال بينيرو إن «النزاع السوري لن تتم تسويته في ساحة المعركة». وتابع أمام مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة: «نحن في لحظة حرجة من النزاع. وبينما تدعو المعاناة الهائلة منذ مدة طويلة لعمل ديبلوماسي فإن نشوء تنظيم الدولة الإسلامية يعزز ضرورة أن تجد الحكومة أرضية مشتركة مع أبرز حركات المعارضة والالتزام بالقيام بتسويات من أجل تسوية سياسية للنزاع». وبعدما قال بينيرو إنه «لا توجد كلمات» لوصف فظائع النزاع، ندد مجدداً بعدم تحرك الأسرة الدولية «مما أتاح لأطراف النزاع الإفلات من العقاب وزاد من العنف الذي امتد في كل أنحاء سورية».

وقال بينيرو إن قوات «الدولة الإسلامية» في سورية قتلت المدنيين بوحشية وأعدمتهم في العلن كما أسرت مقاتلين من المعارضة وجنوداً من القوات الحكومية خلال الشهرين الماضيين. وأضاف: «الأحداث الأخيرة في العراق تكشف الخطر الذي تمثله الدولة الإسلامية في العراق والشام على الأقليات الدينية والعرقية داخل سورية». واستخدم بينيرو في إشارته الاسم القديم لـ «الدولة الإسلامية».

وذكر أن التنظيم قتل مئات المدنيين في حقل الشاعر للغاز في شرق حمص وهناك تقارير عن إعدام مئات من قبيلة الشعيطات في دير الزور.

وقال بينيرو في منتدى جنيف: «النساء اللاتي يعشن في المناطق التي تسيطر عليها الدولة الإسلامية في العراق والشام منعن من الحياة العامة... بعض النساء رجمن حتى الموت بزعم ارتكاب الزنا».

وقال إن تلقين الأطفال مبادئ «الدولة الإسلامية» هو أولوية بالنسبة لها، كما أن التنظيم يدفع الشبان دفعاً إلى المشاركة في أعمال القتال.

وقال خبراء مستقلون من بينهم كارلا ديل بونتي كبيرة المدعين السابقة في الأمم المتحدة إن التنظيم هو «المستفيد الأكبر» من عدم تحرك مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ومن الحصانة السائدة ضد المساءلة.

وقال بينيرو إنه على رغم ذلك تظل حكومة الرئيس السوري بشار الأسد «مسؤولة عن غالبية المدنيين الذين قتلوا وإنها تقتل وتصيب عشرات المدنيين بالإعاقة كل يوم سواء عن بعد من خلال القصف المدفعي والجوي أو عن قرب في نقاط التفتيش وغرف التحقيق». وأضاف: «خلال الشهرين الماضيين تعرضت درعا لقصف شديد من دون أدنى مؤشر على أن الحكومة تحاول التمييز بين المدنيين وأفراد الجماعات المسلحة». وقال إن الكثير من المناطق المعرضة للقصف أو الحصار تذعن لهدنة محلية «وهو معيار لنجاح استراتيجية الحكومة في التجويع والقمع». وأضاف أن «نقاط التفتيش تكون عادة نقطة البداية في رحلة مروعة للاختفاء والتعذيب والاعتداء الجنسي بل الموت بالنسبة إلى كثيرين».

ونشر محققو الأمم المتحدة 12 شهادة من بين 3200 شهادة جمعوها خلال المقابلات التي أجروها مع اللاجئين السوريين والهاربين إلى دول الجوار وأيضاً من خلال سكايب من داخل سورية.

وقال بينيرو: «كان من بينها طفل أصيب بهجوم صاروخي على مدرسة في مدينة حلب ورجل عذب في سجن المزة في دمشق وامرأة حامل تركت على غير هدى بعد أن فقدت زوجها ووالديها. آلاف الرجال والنساء والأطفال تعرضوا للضرب والصعق بالكهرباء وعلقوا من أيديهم طوال ساعات في الحائط». وذكر أن النساء قدمن «شهادات صادمة» عن التعذيب والاغتصاب والاعتداء الجنسي على أيدي جنود القوات الحكومية.

كاريكاتير

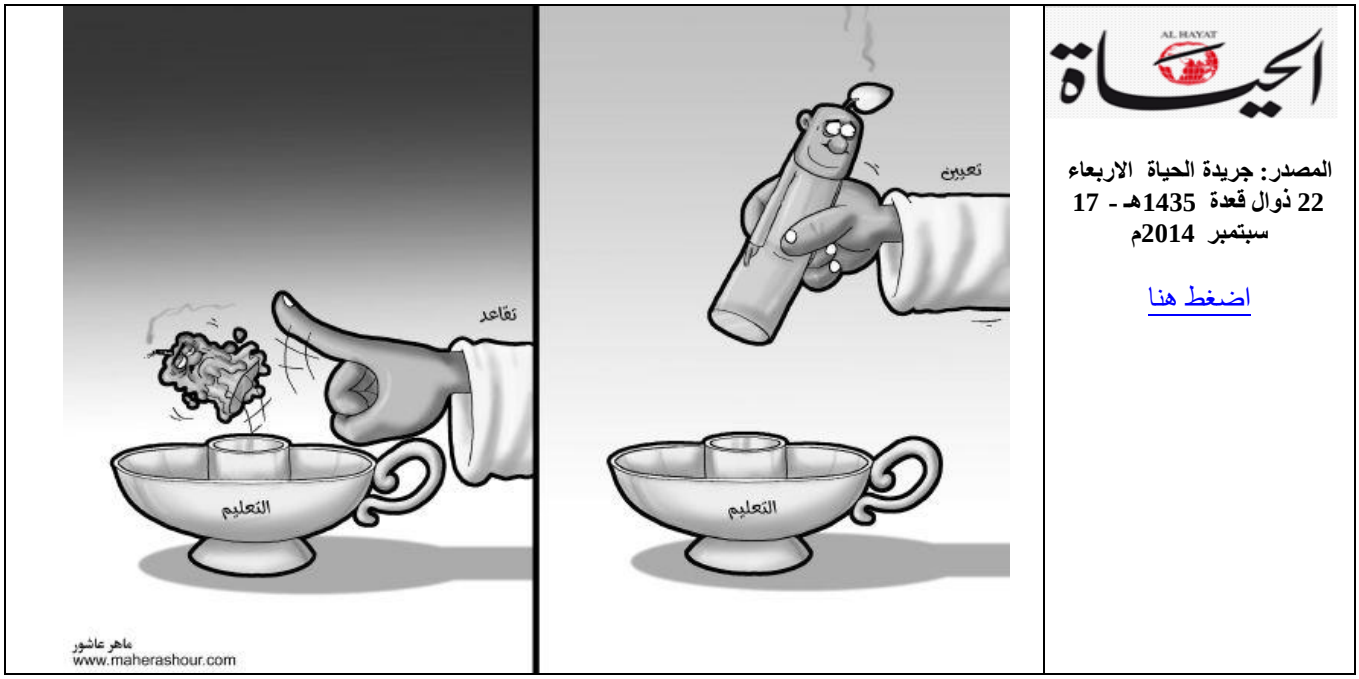

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء
22 ذوال قعدة 1435هـ - 17
سبتمبر 2014م

اضغط هنا

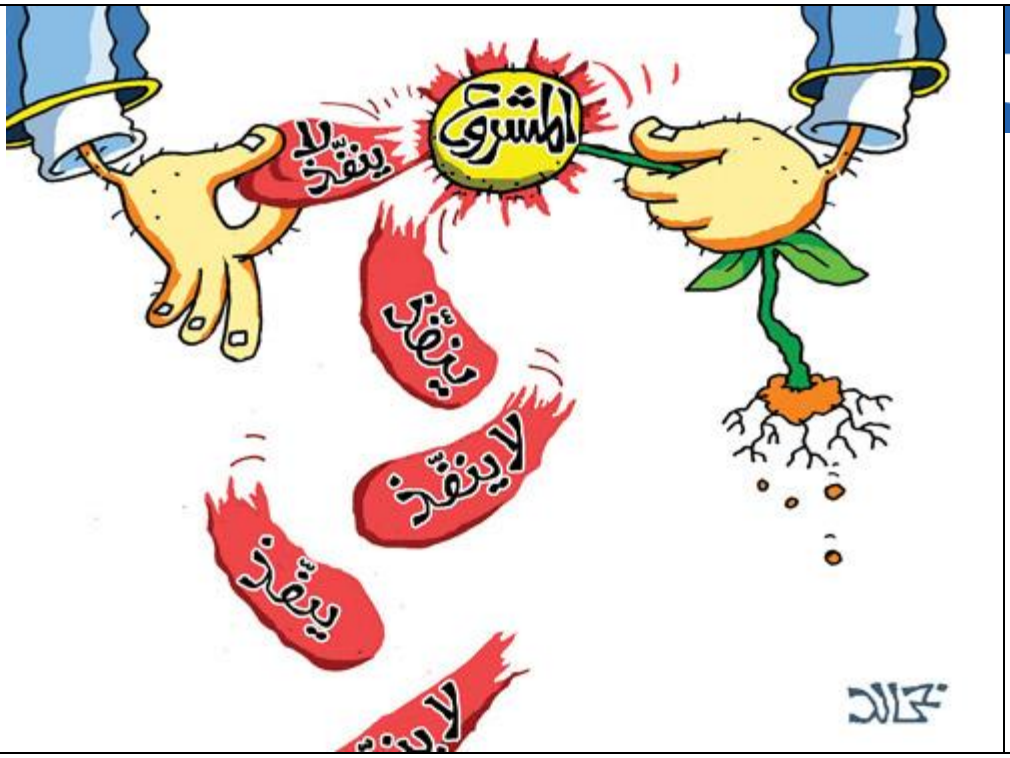

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء
22 ذو القعدة 1435هـ - 17
سبتمبر 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=5643